

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٤٢٩ لسنة ١٩٨٥

بانشاء محيتين طبيعيتين في منطقة بحيرة ليرد - مسلسل
(الزرائق وسنجة البردول) ومنطقة الاحراش الساحلية الممتدة
من المريش الى الحدود الدولية برفج بحافظة إنيبال سينساة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور،

وكى القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ بشأن المحميات الطبيعية ،

وكى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣١ لسنة ١٩٨٢ بانشاء جهاز شئون البيئة برئاسة
مجلس الوزراء ،

وكى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٦٢ لسنة ١٩٨٣ بتنفيذ بعض أحكام القانون
رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ بشأن المحميات الطبيعية ،

وتناء على اقتراح جهاز شئون البيئة برئاسة مجلس الوزراء .

فصر

(المادة الأولى)

تعتبر محمية طبيعية في تطبيق أحكام القانون ١٠٨ لسنة ١٩٨٣ المشار اليه

وفقا للمحيزون الموضحة بالخريطين المرفقين كل من :

- منطقة بحيرة البردول (الزرائق وسنجة البردول)
- منطقة الاحراش الساحلية الممتدة من المريش الى الحدود الدولية برفج ،

(المادة الثانية)

ينشأ فرع لجهاز شئون البيئة بحافظة شمال سيناء ، يتولى ادارته مجلس
تنفيذى برئاسة محافظ شمال سيناء وصورة مشى كل من وزارة السياحة والزراعة والنفعا
والداخلية واكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا وجهاز شئون البيئة بمجلس الوزراء وجهاز
تعمير سيناء .

يتولى مدير الفرع الذى يحدد باختياره قرار من المحافظ اعمال الامانة الفنية للمجلس .

ويجتمع المجلس التنفيذى مرة على الاقل كل ستة اشهر ، ويجوز لرئيسه الدعوة

للاجتماع فى حالات الضرورة .